

القرار ٢٠٦٣ (الدورة ٢٠)

مسألة باسوتولاند وبتشوانالاند وسوازيلاند

ان الجمعية العامة ،

وقد نظرت في الفصلين المتعلدين باقاليم باسوتولاند وبتشوانالاند وسوازيلاند من تقرير اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة (١) ،

وقد نظرت كذلك في التقرير المقدم من الامين العام (٢) تلبية للطلب الوارد في قرار اللجنة الخاصة المتضمن في ٢ تشرين الثاني (نوفمبر) ١٩٦٤ (٣) ،

واذ تشير الى قرارها ١٥١٤ (الدورة ١٥) المتخد في ١٤ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٦٠ والمتضمن اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ،

واذ تشير كذلك الى قرارها ١٦٥٤ (الدورة ١٦) المتخد في ٢٧ تشرين الثاني (نوفمبر) ١٩٦١ ، وقرارها ١٨١٢ (الدورة ١٧) المتخد في ١٨ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٦٢ ، وقرارها ١٩٥٤ (الدورة ١٨) المتخد في ١١ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٦٣ ،

واذ تحيبط علما بالقرارات التي اتخذها مجلس رؤساء دول وحكومات منظمة الوحدة الأفريقية في دورته الحادية الأولى المنعقدة في تموز (يوليه) ١٩٦٤ ، وبالإعلان الذي أقره المؤتمر الثاني لرؤساء دول أو حكومات البلدان غير المنحازة المنعقد في تشرين الاول (اكتوبر) ١٩٦٤ (٤) بما يفاده ان على الأمم المتحدة ضمان السلامة الأقليمية لباسوتولاند وبتشوانالاند وسوازيلاند ، واتخاذ التدابير الكفيلة بتجنيل نيلها الاستقلال وبالمحافظة على سيادتها بعد ذلك ،

واذ تلاحظ مع القلق الشديد الحالة الاقتصادية والاجتماعية السائدة في الأقاليم الثلاثة وحاجتها الملحة إلى مساعدة الأمم المتحدة ،

(١) المرجع الاخير ، الدورة التاسعة عشرة ، المرفقات ، المرفق رقم ٨ (الجزء الاول) A/5800/Rev.1 ، الفصل الثامن ، والمراجع الاخير ، الدورة العشرون ، المرفقات ، الإضافة التالية للمبند ٢٣ من جدول الاعمال (A/6000/Rev.1) ، الفصل السابع .

(٢) المرجع الاخير ، الدورة العشرون ، المرفقات ، البند ٢٣ من جدول الاعمال ، الوثيقة A/5958 .

(٣) المرجع الاخير ، الدورة التاسعة عشرة ، المرفقات ، المرفق رقم ٨ (الجزء الاول) A/5800/Rev.1 ، الفصل الثامن ، النبذة ٣٦٥ .

(٤) انظر : A/5763 .

وأن تأخذ بعين الاعتبار ما تنتطوى عليه سياسات نظام الحكم الحاضر في جمهورية افريقيا الجنوبية من تهدىء شديد للسلامة الاقليمية والاستقرار الاقتصادي لهذه الاقاليم ،

وأن تأسف لأن الدولة القائمة بإدارة هذه الاقاليم لم تتخذ الخطوات الفعالة التامة اللازمة لتنفيذ قرارات الجمعية العامة ١٥١٤ (الدورة ١٥) ، و ١٨١٢ (الدورة ١٧) ، و ١٩٥٤ (الدورة ١٨) ،

١- تقر الفصلين المتعلقين بالاقاليم باسوتلاند وبتشوانالاند وسوازيلاند من تقريرى اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستمرة ، وتؤيد المقررات والتوصيات الواردة فيما :

٢- وتؤكد من جديد حق شعوب باسوتلاند وبتشوانالاند وسوازيلاند ، غير القابل للتصرف ، في الحرية والاستقلال ؛

٣- وتدعوه مرة أخرى الدولة القائمة بإدارة الى اتخاذ الخطوات الساجدة اللازمة لتأمين التنفيذ التام لقرارات الجمعية العامة ١٥١٤ (الدورة ١٥) ، و ١٨١٢ (الدورة ١٧) و ١٩٥٤ (الدورة ١٨) ، وفقا لرغبات شعوب هذه الاقاليم الثلاثة المعرض عنها بحرية ؛

٤- وتجدد طلبها الى الدولة القائمة بإدارة اتخاذ الخطوات الفورية لرد جميع الاراضي المأخوذة من السكان الاهليين اليهم ، ايما كان شكل هذا الاخذ او ذريعته ؛

٥- وتلتمس من اللجنة الخاصة النظر ، بالتعاون مع الامين العام ، في التدابير اللازمة لتأمين السلام الاقليمية والسيادة لباسوتلاند وبتشوانالاند وسوازيلاند ، واعلام الجمعية العامة عن ذلك في دورتها الحادية والعشرين ؛

٦- وتعرب عن ارتياحها للامين العام لما بذله من جهود ، وتؤيد التوصيات الواردة في تقريره ؛

٧- وتقر انها صندوق يسمى ' صندوق الانماء الاقتصادي لباسوتلاند وبتشوانالاند وسوازيلاند ' ويجرى تمويله من التبرعات ويتولى الامين العام ادارته ، بالتشاور الوثيق مع حكومات الاقاليم الثلاثة ، ويتعاون ومساعدة الصندوق الخاص ، ومكتب المساعدة التقنية ، واللجنة الاقتصادية لا فريقيا ، والوكالات المتخصصة المعنية ؛

٨- وترى ان الجهد المبذول لتزويد هذه الاقاليم الثلاثة بالمساعدة الاقتصادية والمالية والتقنية ، عن طريق برامج الام المتحدة للتعاون التقني والوكالات المتخصصة ، يجب ان تستثمر لمصالحة الحالة الاقتصادية والاجتماعية المؤسفة فيها ؛

٦- وتلتمس من الامين العام تعيين ممثليين مقيمين في الاقاليم الثلاثة ، وفقا للتوصية
الواردة في النبذة ٢٢ من تقريره ، واعلام الجمعية العامة ، في دورتها الحادية والعشرين ، عن
سير اعمال الصندوق المنشأ بموجب الفقرة ٧ اعلاه .

الجلسة العامة ١٣٩٨
١٦ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٦٥

القرار ٢٠٦٤ (الدورة ٢٠)
مسألة جزر كوك

ان الجمعية العامة ،

اذ تشير الى قرارها ١٥١٤ (الدورة ١٥) المتخد في ١٤ كانون الاول (ديسمبر)
١٩٦٠ ،

وأن تشير الى قرارها ٢٠٠٥ (الدورة ١٩) المتخد في ١٨ شباط (فبراير) ١٩٦٥
الذى نحولت فيه الامين العام تعيين ممثل للأمم المتحدة يتولى الإشراف على الانتخابات المقترنة
بجراوها في جزر كوك الواقعة تحت الادارة النيوزيلندية ، وتتبع مناقشات الدستور في الجمعية
التشريعية المنبثقة عن تلك الانتخابات ،

وقد بعثت الفصلين المتعلقين بجزر كوك من تقريري اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ
اعلان منع الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة (١) ، بما في ذلك البيان اللذان ادى الى
بعهما امام اللجنة الخاصة رئيس وزراء جزر كوك ،

وقد نظرت في تقرير ممثل الامم المتحدة المكلف بالاشراف على الانتخابات في جزر كوك (٢) ،
وفي المعلومات المتعلقة بالتطورات اللاحقة (٣) ،

(١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة التاسعة عشرة ، المرفقات ، المرفق رقم ٨
(الجزء الاول) (A/5800/Rev.1) ، الفصل الخامس عشر ؛ والمراجع الاخير ، الدورة العشرون ،
المرفقات ، الاضافة التابعة للبند ٢٣ من جدول الاعمال (A/6000/Rev.1) ، الفصل الثامن .
(٢) المراجع الاخير ، الدورة العشرون ، المرفقات ، البندان ٢٣ و ٢٤ من جدول الاعمال ،
الوثيقة A/5962 .

(٣) المراجع الاخير ، الوثيقة A/5961 .